

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٠٢ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٧/٩/٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشنون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

أولاً - نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الحادية عشرة جنابات جنوب القاهرة المختصة

بنظر القضايا الآتية :

١ - القضية رقم ٧١٨٤ لسنة ٢٠١٥ جنابات عين شمس وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٩/٩

٢ - القضية رقم ٥٦٤٦٠ لسنة ٢٠١٣ جنابات أول مدينة نصر وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٩/١٠

٣ - القضية رقم ٥٦٤٥٨ لسنة ٢٠١٣ جنابات مدينة نصر أول وذلك اعتباراً من

٢٠١٧/٩/١٠

٤ - القضية رقم ٢٨٤٧ لسنة ٢٠١٤ جنابات قسم ١٥ مايو وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٩/١٢

٥ - القضية رقم ١٧٩٤٠ لسنة ٢٠١٥ جنابات حلوان وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٩/٢٤

إلى مقر المحاكمات المخصص بمعهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

ثانياً - نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الخامسة عشرة جنايات شمال القاهرة المختصة

بنظر القضايا الآتية :

- ١ - القضية رقم ٤٤٥٩ لسنة ٢٠١٥ جنايات حلوان وذلك اعتباراً من ٢٣/١٠/٢٠١٧
- ٢ - القضية رقم ١٧٢٠٠ لسنة ٢٠١٦ جنايات عين شمس وذلك اعتباراً من ١٧/٩/٢٠١٧
- ٣ - القضية رقم ٤٩٥٢ لسنة ٢٠١٣ جنايات مدينة نصر أول وذلك اعتباراً من ١٨/٩/٢٠١٧
- ٤ - القضية رقم ٢١٧٠ لسنة ٢٠١٦ جنايات دار السلام وذلك اعتباراً من ١٨/٩/٢٠١٧
- ٥ - القضية رقم ٥٦٤٥٨ لسنة ٢٠١٣ جنايات مدينة نصر وذلك اعتباراً من ١٩/٩/٢٠١٧
- ٦ - القضية رقم ١٥٦٧٧ لسنة ٢٠١٦ جنايات دار السلام وذلك اعتباراً من ٢٥/٩/٢٠١٧
- ٧ - القضية رقم ١٩٩٨ لسنة ٢٠١٧ جنايات المرج وذلك اعتباراً من ٩/١٠/٢٠١٧
- ٨ - القضية رقم ٣٠٩٥٧ لسنة ٢٠١٦ جنايات أول وذلك اعتباراً من ٢٦/٩/٢٠١٧

إلى مقر المحاكمات المخصص بمعهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

ثالثاً - نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة السابعة عشرة جنايات جنوب القاهرة المختصة

بنظر القضية رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠١٥ جنايات السيدة زينب إلى مقر المحاكمات المخصص

بمعهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالي ، وذلك اعتباراً من ٣٠/٩/٢٠١٧

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من التاريخ الموضح قرين كل قضية .

صدر في ٧/٩/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم